اختصاص القانون الدولي للحدود:

يقصد باختصاص القانون الدولي هو دوره و تغطيته لحالة وجود نزاعات بشأن الحدود، فهو ينطبق بمجرد بدء النزاع أو انطلاق شرارته، ولا يختلف الأمر بالنسبة لطول فترة هذا النزاع بين الدول.

أولا- تعريف نزاعات الحدود:

- " هو الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر، إما بسبب الرغبة في التوسع، و إما بسبب ظهور موارد معدنية أو نفطية، أو الخلافات بين الدول المتجاورة بشأن الحدود المشتركة بينها و تعيين المسار الصحيح لخط الحدود بين بلدين جارين.
- تتميز نزاعات الحدود بما يلي:

1-هي خلافات بين الدول حول تعيين الحدود القانونية بالنسبة بالنسبة لبعض المواقع.

2-أشخاص هذا الخلاف هي الدول يتهم بعضها الآخر بإنتهاك حرية الحدود.

3-ظهور النزاع الحدودي في صورة إدعاء أو احتجاج من طرف العضو المؤهل لتمثيل الدولة على المستوى الدولي، ويفصح عن الادعاء و الاحتجاج في شكل تبادل المذكرات الدبلوماسية، أو رفع الأمر الى محمكة العدل الدولية، أو اثارته أمام مؤتمر دبلوماسي.

4-تطابق موضوعها وهو "الإقليم أو جزء منه" مع مادة الخلاف فيكون هناك تطابق دقيق بين مساحة الحدود من الأرض و مادة الخلاف المتمثل في إدعاء دولة ما بأن دولة أخرى خالفت التزاماتها.

5-النزاع له طابع قانوني و سياسي.

- الطابع القانوني: في كونها نزاعات موضوعية تخضع لحكم القانون الدولي بغض النظر عن أسباب و دوافع النزاع لأن الدول المتنازعة تستند لأحكام القانون الدولي.
- الطابع السياسي: تلجأ الدول المتنازعة ايضا الى السياسية في ادعاءاتها.

- محل النزاع هو الإقليم أو جزء منه.
- التمييز بين نزاعات الحدود و نزاعات السيادة:

تتوقف هذه التفرقة على تكييف النزاع و تحليله من طرف السياسيين و القانونيين، وعن قضاة محكمة العدل الدولية اللذين يعملون على دراسة الخرائط و التراكمات العملية في المنطقة، فيكون نزاعا على منح السيادة أو نزاعا على الحدود استنتاجا من بعض الممارسات في المنطقة، و تماشيا مع الوثائق الدولية و مطالب الأطراف.

أسباب نزاعات الحدود:

1- **الحدود الاستعمارية:** هنالك من الفقهاء أو رجال القانون من تنبأ بأن الدول حديثة الاستقلال ستكون حدودها سببا لنزاعات دولية مع العلم أن تلك الحدود هي الحدود التي رسمها المستعمر كما هو الحال في قارة افريقيا.
2- **التنوع الثقافي:** إن الدول المستعمرة رسمت الحدود بطريقة لا تتناسب مع التنوع الثقافي و العرقي في أغلب الأحيان، و ترك بعض المناطق دون تحديد تبعيتها بين الدول مما يجعلها مصدرا أو بؤرا للصراعات بين الدول.
3- **الادعاءات في مجال الحدود:** يمكن أن تقوم دولة بخرق التزاماتها بالنسبة لخط الحدود المشترك، أو ادعاء السيادة على إقليم مجاور فالنزاع الحدودي و نزاع منح السيادة متداخلان في بعض الأحيان.

طرق حل نزاعات الحدود:

يتم حل النزاعات الدولية بشأن الحدود بنفس طرق حل النزاعات الدولية بشكل عام، وتتمثل هذه الطرق في ما يلي:

1- **المفاوضات:** هي من أبسط طرق التسوية السلمية للنزاعات و تعتبر خطوة تمهيدية لحل النزاع و تتمثل في المشاورات و المباحثات التي تجري بين مندوبين عن دولتين أو أكثر

بقصد حل الخلاف القائم بينهم بطريقة ودية، ولقد وافقت العديد من الدول في الوقت الحاضر على حل نزاعاتها الحدودية من خلال المفاوضات حيث توصلت الدول الى اتفاقات حدودية أنهت بها النزاعات مثل تسوية النزاع الصيني الباكستاني بموجب اتفاقية مارس 1963 حول منطقة الحدود في كشمير – سيفتريان.

2-**الوساطة:** في حال فشل المفاوضات بين الدول المتنازعة يتم اللجوء الى الوساطة، تتمثل في أن يقوم الطرف الثالث الوسيط بجمع طرفي النزاع على مائدة المفاوضات، وتقديم مقترحات مناسبة لتسوية النزاع، قد يكون الطرف الثالث دولة أو منظمة دولية، ويكون له ثقل ووزن كبير لدى أطراف النزاع.

3-**التوفيق:** يكون من خلال لجنة تتكون من ثلاث أو خمسة أعضاء يترأسهم ممثل دولة ثالثة بغرض اتباع اجراءات لإنهاء النزاع، يبقى لطرفي النزاع مطلق الحرية في قبول أو رفض مقترحات لجنة التوفيق حول حل النزاع الحدودي.

4-**المساعي الحميدة:** تكون بواسطة طرف ثالث محايد و يكون دولة صديقة لطرفي النزاع، و يقتصر دوره على جمع طرفي النزاع على مائدة المفاوضات دون أن يتدخل أكثر من ذلك.

5-**الوسيلة القضائية:**

أ- **التحكيم:** "المحكمون أو هيئة التحكيم" قضاء خاص"

يتم اختيارهم من طرف أطراف النزاع بشكل ارادي وعلى أطراف النزاع قبول و تنفيذ قرار التحكيم الصادر عن هيئة التحكيم، وتستخدم هذه الآلية في حل النزاعات الحدودية منها الفصل في نزاع الحدود بين مصر و فلسطين تحت الانتداب بشأن مسار خط الحدود.

ب- **محكمة العدل الدولية:** هي الهيئة القضائية الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة، ومهمتها هي تسوية النزاعات القانونية التي تعرضها عليها الدول، و اصدار الفتاوى بشأن

المسائل القانونية التي تحيلها اليها هيئة الأمم المتحدة و مؤسساتها المختصة[1]، و تعرض عليها نزاعات الحدود مثل النزاع القطري البحريني الذي أصدرت بشأنه حكم عام 2001.

أصناف نزاعات الحدود:

هنالك العديد من أصناف نزاعات الحدود منها:

- نزاعات منح السيادة المترتبة عن الحدود.
- نزاعات تحديد الحدود.
- نزاعات تخطيط الحدود.
- نزاع تسيير الحدود.

أولا- نزاعات تحديد الحدود:

يقصد به تحديد الحدود العملية القانونية التي تهدف الى وصف خط حدود غي إتفاقية ثنائية بين دولتين أو عبر مرسوم أو خريطة يعتمدها الطرفان، أو الاتفاق شفاهة على مكان وضع خط الحدود.[2]

ويتم تحديد الحدود بالطرق التالية:

" الاتفاقيات الثنائية –محكمة العدل الدولية أو لجنة تابعة لمنظمة دولية –التحكيم –تحديد الحدود بقرار إداري مثلا الأمر الصادر عن وزير المستعمرات البريطاني في 21 أفريل 1914 "

[1] www. Diplomatie.gouv.fr

[2] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص ص 208، 211

ثانيا- نزاعات تخطيط الحدود:

هي مجموع العمليات الميدانية الرامية لنقل وقائع تحديد الحدود على أرض الواقع، و هي عملية تنفيذ لاحقة لما اتفق عليه على الأوضاع القائمة على الطبيعة.

تتم هذه العملية من طرف لجان ينشأها الأطراف لهذا الغرض بموجب اتفاقية الحدود.

أحيانا تكشف عملية التخطيط أوجه القصور أو الضعف في الاتفاقية.

تنطبق عملية تخطيط الحدود على الحدود الطبيعية و الاصطناعية و الوهمية.